

99) التعليق على كتاب صحيح البخاري - المجلس التاسع

والتعسون

محمد هشام طاهري

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك وانعم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد فهذا هو المجلس التاسع والتسعون من مجالس القراءة والتعليق على كتاب الحدود على صحيح الامام البخاري. وكنا قد وصلنا في كتاب الحدود ونحن في صبيحة - [00:00:00](#)

الحادي عشر من شهر شعبان عام تسعة وثلاثين واربع مئة والـ من هجرة المصطفى صلى الله عليه وسلم وكنا قد وقفنا في كتاب الحدود على باب المحاربين للكفر والردة وهذا الباب في بعض النسخ - [00:00:23](#) يسمى بكتاب وكتاب بعنوان كتاب المحاربين من اهل الكفر والردة وليظهر والله اعلم انه باب لان ما قبله متعلق بالحدود وما بعده متعلق بالحدود فنبدأ من باب المحاربين من اهل الكفر والردة نسأل الله جل وعلا ان يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح. نعم - [00:00:43](#)

الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه اما بعد اللهم احفظ لنا شيخنا واغفر له ولوالديه ولنا ولوالدينا والمسلمين اجمعين. قال الامام البخاري رحمه الله - [00:01:10](#) بسم الله الرحمن الرحيم كتاب المحاربين من اهل الكفر والردة وقول الله تعالى انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا ان يقتلوا او يصلوا او تقطع ايديهم وارجلهم من خلاف او ينفوا من الارض. قال حدثنا علي بن عبدالله قال - [00:01:29](#) حدثني الوليد ابن مسلم قال حدثنا الاوزاعي قال حدثني يحيى ابن ابي كثير قال حدثني ابو قلابة الجرمي عن انس رضي الله عنه انه قال قدم علي النبي قدم على النبي صلى الله عليه وسلم نفر - [00:01:56](#)

من عكل فاسلموا فاجتووا المدينة. فامرهم ان يأتوا ابل الصدقة فيشربوا من ابوالها والبانها الو فصحوا فارتدوا وقتلوا رعاتها واستاقوا وبعث في اثارهم فاتي بهم فقطع ايديهم وارجلهم وسمل اعينهم ثم لم يحسمهم. ثم لم يحسمهم حتى ماتوا. قوله - [00:02:14](#)

بعض المحاربين او كتاب المحاربين المحاربين جمع محارب وهو مأخوذ من حارب يحارب فهو محارب والمحارب من اهل الكفر والردة ينقسم الى قسمين القسم الاول من يحارب المسلمين بعد الردة والاسلام - [00:02:44](#) وهذا الذي بوب عليه الامام البخاري رحمه الله والقسم الثاني من المحاربين من يحارب المسلمين ولم يرتد عن دين الله عز وجل كقول كفعل الخوارج الذين يحاربون المسلمين ويحاربون اهل الاسلام ويدعون اهل الاوثان - [00:03:08](#) فهؤلاء محاربين وهؤلاء محاربين والاية في المحاربين واضحة في بيان الاحكام من جهة وانها انما نزلت في الذين يحاربون الله ورسوله مع انها نزلت في اناس اسلموا ثم ارتدوا. في اناس اسلموا - [00:03:34](#) ثم ارتدوا فدل على ان المحارب انما يطلق على من يظهر الاسلام ثم يقاتل اهل الاسلام وهذا هو احد الاسباب الذي جعل بعض العلماء يرى كفر الخوارج لانهم يظهرون الاسلام ويقاتلون اهل الاسلام - [00:03:58](#) اورد المصنف رحمه الله حديثا واحدا من طريق شيخه علي بن عبدالله وهو المديني قال حدثني الوليد ابن مسلم وهو الدمشقي القرشي الشامي الوليد بن مسلم حديثه كله صحيحة على الجادة - [00:04:19](#)

إذا صرح في التحديث في جميع طبقات السند فهو مدلس وهنا حدث بالتصريح واحاديث الوليد ابن مسلم من طريق شيوخه الشاميين كالاوزاعي مثلاً أيضاً كلها على الجادة وانما الاشكال من وجهين. الوجه الاول اذا روى الوليد ابن مسلم - [00:04:39](#) من طريق غير شيوخه الشاميين والوجه الثاني انه اذا لم يصرح بالتحديث ولذلك البخاري رحمه الله لم يروي عن الوليد ابن مسلم الا اذا صرح بالتحديث من جهة واذا كان له متابع من جهة اخرى - [00:05:05](#)

قال حدثني الاوزاعي وهو ابو عمرو عبدالرحمن بن عمرو الاوزاعي امام اهل الشام وهو في منزلة الامام مالك في المدينة قال حدثنا يحيى بن ابي كثير اليمامي قال حدثني ابو قلابة وهو عبد الله ابن زيد الجرمي - [00:05:26](#) عن انس وهو ابن مالك خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم واحد السبعة المكثرين من رواية الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر انس رضي الله عنه - [00:05:47](#)

قدوم نفر من عكل النفر هم ما بين الثلاث الى التسعة وقوله من عكل او من او كل اسم قبيلة او من رعل وهو فخذ منهم فاسلموا فاستووا المدينة استووا يعني اصابهم الجوى - [00:06:02](#)

ما هو الجواب يا ابا ايوب؟ الجواء كل مرض يصيب البطن الجوى مرض يصيب البطن او فاستووا المدينة اي لم تلائمهم لم يلائمهم جو المدينة لم يلائمهم جو المدينة والاول اشهر - [00:06:26](#)

فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يأتوا الى الصدقة في شرب من ابوالها والبانيها ففي ذلك فائدتان الاول ان جو البر انفع للمصاب بالجوف في مرض انسان عنده مرض مصاب بالجوف - [00:06:49](#)

اعاذنا الله واياكم مثل السرطان فان البادية خير له واصح له من جهة كون الانسان يصاب بمرض في جوفه او يصاب بمرض الجواء فيذهب الى البادية فان جو البادية انفع له واشفع - [00:07:10](#)

وادعى سببا للشفاء لنقاوة جو البداوة من جو الحاضرة والوجه الثاني امرهم ان يشربوا من ابوالها والبانيها اذن المصاب بمرض من امراض الجوف او بمرض الجوى يشرب من ابوال ابل والبانيها - [00:07:33](#)

فان قال قائل اليس ابوالابل نجسة؟ الجواب لا هذا الحديث دليل على انها ليست بنجسة وجمهور العلماء على ان ابوال ابل والباني ابل وابوال ما يؤكل لحمه ليس بنجس ليس بنجس - [00:07:58](#)

وآ النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الصلاة في مرايض الغنم قال صلوا في مرايض الغنم دل على ان ما يخرج من روث البهائم ليست بنجس اذ لو كان نجسا ما صحت الصلاة - [00:08:19](#)

في مرايض الغنم لكنها عن الصلاة في مرابط الابل وذلك لعله ليس لعله النجاسة وانما لعله ان محظرة من قبل الشياطين قال انس ففعلوا يعني سكنوا البادية وشربوا من الابوال والابلان - [00:08:36](#)

فصحوا اي اصابهم الصحة فصحوا يعني في ابدانهم فارتدوا وقتلوا رعاة يعني لما شافوا المال وشافوا الابل عيادا بالله ارتدوا وقتلوا رعاتها مشتاق الابل دل على ان من يقتل المسلمين - [00:09:00](#)

انه قد يكفر لا سيما اذا كان قتله عن خروج من الدين. قال واشتاقوا الابل اي بلا الصدقة فبعث في اثارهم يعني النبي صلى الله عليه وسلم فاوتي بهم فقطع ايديهم وارجلهم فقطع ارجلهم ايديهم وارجلهم - [00:09:32](#)

كما امر الله كما امر الله تبارك وتعالى في الاية او تقطع ايديهم وارجلهم من خلاف من خلاف يعني مخالفين اليد اليمنى مع الرجل اليسرى. والسمل اعينهم شمل العين هو بمعنى ادخال - [00:09:57](#)

حديدة حارة على اعينهم حتى تفقع ثم لم يحسمهم حتى ماتوا فان قال قائل اليست هذه مثلى الجواب من وجهين الوجه الاول عدم التسليم ان هذه ليست بمثنى وانما هذا قصاص - [00:10:18](#)

فهم قتلوا وقتلوا وهم قطعوا ايدي الرعاة فقطعت ايديهم وارجلهم وهم شملوا اعين الرعاة فشملت اعينهم اذن هذا قصاص وليس وليس هذا تمثيلا. تمثيل ما يكون ابتداء لكن الذي يظهر والله اعلم ان هذا قول ضعيف - [00:10:45](#)

والصواب ان القتل وقطع الايدي والارجل هذا قصاص واما شمل الاعين فهو نوع مثلث ولكن هذا كان في اول الاسلام. ثم جاء

الحديث نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المثلث - [00:11:11](#)

وهو ان يقطع شيء من اجزاء الميت بغير ما جاء في القرآن من القتل ومن القطع الله سبحانه وتعالى ذكر في اية المحاربة كم شيء ها ان يقتلوا هذا واحد او يصلب - [00:11:31](#)

هذا اثنين او تقطع ايديهم وارجلهم من خلاف اي ثلاث او ينفوا من الارض اذن الشمل في الاعمين لم تذكر فكأن هذه القصة قبل نزول الآية نعم قال رحمه الله باب لم يحسم النبي صلى الله عليه وسلم المحاربين من اهل الردة حتى هلكوا - [00:11:51](#)

قال حدثنا محمد بن الصلتى ابو يعلى قال حدثنا الوليد قال حدثني الاوزاعي عن يحيى عن ابي قلابة عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع العلميين ولم يحسمهم حتى ماتوا - [00:12:17](#)

اه البخاري رحمه الله باب لم يحسم النبي صلى الله عليه وسلم المحاربين من اهل الردة حتى هلكوا كأن في اشارة منه الى جواز قتل المحاربين بهذه الطريقة وان هذا الحكم قتل باق لمنصوص الآية. وهو كذلك - [00:12:36](#)

ثم ورد حديث انس من طريق شيخه محمد بن الصلتى ابو يعلى الفارسي التوزي رحمه الله وبقيّة رجال الاسناد هم أنفسهم نعم باب لم يسقى المرتدون المحاربون حتى ماتوا. قال حدثنا موسى ابن اسماعيل عن - [00:12:54](#)

عن ايوب عن ابي قلابة عن انس رضي الله عنه انه قال قدم رهط من عكل على النبي صلى الله عليه وسلم كانوا في الصفة المدينة فقالوا يا رسول الله ابغنا رسلا - [00:13:16](#)

فقال ما اجد لكم الا ان تلحقوا بابل رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتوها فشرّبوا من البانها وابوالها حتى صحوا وسمنوا وقتلوا الراعي واشتاقوا الزوج فاتى النبي صلى الله عليه وسلم الصريخ فبعث الطلب في اثارهم فمات - [00:13:31](#)

ترجل فما ترجل النهار حتى اوتي بهم فامر بمسامير فاحميت فكحلهم وقطع ايديهم وارجلهم وما حسمهم ثم القوا في الحرة يستسقون. فما سقوا حتى ماتوا. قال ابو قياصة سرقوا وقتلوا وحاربوا الله ورسوله - [00:13:51](#)

اه قوله باب لم يسقى المرتدون المحاربون حتى ماتوا وهذا ايضا نوع من أنواع القتل وهو القتل آآ الصبر قتل صبورا والقتل اه ظلماً وهو امر جائز مباح لهؤلاء المحاربين لا سيما اذا فعلوا كذلك - [00:14:16](#)

لا سيما اذا فعلوا كذلك واورد حديث انس لكن ليس من طريق الوليد وانما متابعا للوليد من طريق الشيخ موسى بن اسماعيل وهو التبوذكي عن وهيب ابن خالد عن ايوب وهو ابن ابي تميم السخيتاني عن ابي قلابة - [00:14:42](#)

وبقيّة رجال الاسناد مر ذكرهم. والشاهد فيه ان انس رضي الله عنه ذكر في هذه الرواية انهم القوا في الحرة يستسقون اي يطلبون الماء فما سقوا حتى ماتوا ولا يوجد - [00:15:02](#)

ارحم انسان من رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا فعل بهم هذا الفعل فلا بد ان تتصور انهم فعلوا اشياء شنيعة لذلك عاقبهم آآ رسول الله صلى الله عليه وسلم الموصوف بالرحمة والرأفة هذه العقوبة الشنيعة - [00:15:23](#)

نعم قال رحمه الله باب سمر النبي صلى الله عليه وسلم اعين المحاربين. ولحدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عن ايوب عن ابي قلابة عن انس ابن مالك رضي الله عنه ان رهطاً من عكر او قال عرينة ولا اعلم الا قال من - [00:15:44](#)

عكل قدموا المدينة فامر النبي صلى الله عليه وسلم فامر لهم النبي صلى الله عليه وسلم بلقاح. وامرهم ان يخرجوا فيشرّبوا من ابوالها البانها فشرّبوا حتى برئوا قتلوا الراعي واستاقوا النعم فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم غدوة - [00:16:05](#)

فبعث الطلب في اثارهم فما ارتفع النهار حتى جيء بهم فامر بهم فقطع. فامر بهم فقطع ايديهم وارجلهم اعينهم فalcوا فalcوا بالحرّة يستسقون فلا يسقون. قلبوا قلابة هؤلاء قوم سرقوا - [00:16:25](#)

وقتلتوا وكفروا بعد ايمانهم وحاربوا الله ورسوله. قول البخاري باب سمر النبي صلى الله عليه وسلم اعن المحاربين كانه يشير الى ان هذا ليس بمنسوخ وان سمر الاعمين باق وانه يكون قصاصا كما نبه عليه ابو قلابة - [00:16:45](#)

في اخر الرواية قوم سرقوا وقتلتوا وكفروا بعد ايمانهم وحاربوا الله ورسوله وهو كذلك ان هذا اذا فعلوا كذلك فانه يقتص منهم كذلك واورد فيه حديث انس السابق لكن من طريق شيخه قتيبة ابن سعيد ابن جميل ابن الطريف البغلاني ابو رجاء - [00:17:05](#)

خولان شيخ بلدنا قال حدثنا حماد وهو ابن ابي حماد ابن زيد عن ايوب وابن ابي تيمة السخثياني. نعم. تفضل المثلية هنا ليس المقصود بالمثلية هنا انهم اذا فعلوا ما نهينا عنه ان نفعل. وانا بمثل ما عليكم مما ليس منهيًا في شرعك. يعني مثلاً لو الانسان -

[00:17:30](#)

انا ما يجوز ان نزني بمحارمنا. صح؟ لو انسان سرق مالنا ما يجوز ان نسرق ماله لو انسان خائن ما يجوز ان نخون لو انسان غدر ما

[يجوز ان نغدر - 00:18:08](#)

ففيه اشياء محرمة شرعا من ذلك المثل نعم تفضل شمل العين ادخال حديدة حارة في العين حتى تفقع نعم. ويذهب ضوئها. هم.

[قال رحمه الله باب فضل من ترك الفواحش - 00:18:20](#)

قال حدثنا محمد بن سلام قال اخبرنا عبد الله عن عبيد الله بن عمر عن خبيب بن عبد الرحمن الحفص بن عاصم عن ابي هريرة رضي

[الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال سبعة يظلهم الله يوم - 00:18:41](#)

يوم القيامة في ظله يوم لا ظل الا ظله امام عاد وشاب نشأ في عبادة الله ورجل ذكر الله خاليا ورجل ذكر الله في خلاء ففاضت عيناه

[رجل قلبه معلق في المسجد ورجل ورجلان تحابا في الله. ورجل دعت امرأته ذات منصب - 00:18:57](#)

طيب مين والجمال؟ بالذات صفة الفاعل الفاعلة امرأة. نعم. ورجل دعت امرأته ذات منصب الى نفسها قال اني اخاف الله. رجل تصدق

[بصدقة فاخفاها حتى لا تعلم شماله ما صنعت يمينا - 00:19:23](#)

قوله رحمه الله باب فضل من ترك الفواحش مقدمة لما سيأتي من حد الزنا وان الزنا لا يتأتى الا بسوابق تكون قبل ولذلك ينبغي على

المسلم ان يحذر الفواحش فان في ترك الفواحش فضلا عند الله سبحانه وتعالى. ومن ارتكب الفواحش وان تاب فانه ليس كمن لم

[يرتكب - 00:19:43](#)

الفواحش اورد فيه رحمه الله حديث ابي هريرة رضي الله عنه من طريق شيخه محمد وهو ابن سلامة البيكندي وقال اخبرنا عبد الله

[قلنا عبد الله مهملا في هذه الطبقة - 00:20:13](#)

هو ابن المبارك المروزي رحمه الله امام خراسان الذي قال عنه الامام احمد اجتمعت فيه خصال الخير هذا عبد الله ابن المبارك عن

[عبيد الله ابن عمر ابن حفص ابن عاصم العمري - 00:20:29](#)

عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي رضي الله تعالى عنه احد السبعة

[المكثرين من الحديث وهو احفظ الصحابة رضوان الله تعالى عليه - 00:20:46](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سبعة يظلهم الله يوم القيامة في ظله يوم لا ظل الا ظله الظل هنا مضاف الى الله وفي بعض

[الروايات مضاف الى العرش - 00:21:01](#)

فاذا اظيف الى الله فهي تثبت كذلك واذا اضيف الى العرش فهي تثبت كذلك وبعض اهل العلم يحمل المضاف الى الظمير الى

[الاسم الصريح وهو العرش وعلى كل حال الامر فيه واسع. نمر الخبر كما جاء. كما هي عادة السلف وطريقة السلف - 00:21:15](#)

وعدم التقعر في الكلام ومر معنا الحديث لكن الشاهد من هذا الحديث ورجل دعت امرأته ذات منصب وجمال الى نفسها تأملوا معي

[اجتمعت ثلاثة خصال من خصال قبول الفاحشة لكن الرجل ابي اولاً - 00:21:40](#)

انها هي الداعية ثانياً انها صاحبة منصب يعني ما ما يخاف وثالثاً انها ذات الجمال هي الداعية واذا تمنصب واذا تجمال ومع هذه

[الدواعي كلها فالرجل يقول اني اخاف الله - 00:22:01](#)

من وصل الى هذه المرتبة فانه عند الله جل وعلا اجر عظيم لا شك ان هذا فضله عظيم يكون في ظل الله يوم القيامة يوم لا ظل الا

[ظله. نعم - 00:22:24](#)

قال رحمه الله حدثنا محمد بن ابي بكر قال حدثنا عمر ابن علي قال وحدثني خليفة قال حدثنا عمر ابن علي قال حدثنا ابو حازم عن

[سهل ابن سعد الساعدي رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:22:41](#)

من توكل لي ما بين رجله وما بين لحييه توكلت له بالجنة. هذا الحديث حديث عظيم يدل على فضل من ترك الفواحش اورده رحمه

الله من طريق الشيخ محمد بن ابي بكر وهو المقدم - 00:23:00

قال حدثنا عمر ابن علي وهو المقدم يعني البخاري رحمه الله له اسناد اخر قال وحدثني خليفة وهو خليفة ابن خياط ابن خليفة ابن خياط البصري الاخباري المعروف قال حدثنا عمر ابن علي قال حدثنا ابو حازم راوية سهل ابن سعد وهو سلمة ابن دينار - 00:23:19 الكوفي سلمة ابن دينار المدني عن سهل ابن سعد الساعدي ابو العباس وكان من اخبار الصحابة رضوان الله تعالى عليهم من الانصار قال النبي قال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:23:43

من توكل لي ما بين رجله توكل هنا بمعنى صان وحفظ من صان وحفظ ما بين رجله وما بين اللحيين الاحيان هما الفك العلوي والسفلي فهذه لحية وهذه لحية - 00:23:58

وما بين لحييه يعني اللسان لان ما بين اللحيين انما هو اللسان توكلت له بالجنة اي ظمنت له الجنة نسأل الله جل وعلا ان يجعل لنا ظمانا بالجنة برحمته وفضله وجوده وكرمه - 00:24:22 نعم قال رحمه الله باب اثم الزناة وقول الله تعالى ولا يزنون ولا تقربوا ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة وساء سبيلا قال اخبرنا داوود ابن شبيب قال حددنا همام عن قتادة قال اخبرنا انس - 00:24:44

قال واحدثكم حديثا لا يحدثكموه احد بعدي. سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم. سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تقوم الساعة واما قال من اشراط الساعة ان يرفع العلم ويظهر الجهل ويشرب الخمر ويظهر الزنا - 00:25:06 ويقل الرجال ويكثر النساء حتى يكون للخمسين امرأة القيم الواحد. قول البخاري باب اثم الزناة اي بيان اسم الزنا. ما هو الاثم المترتب على الذي يزني او للذي يزني - 00:25:26

والزناة جمع زان كرام ورماء ورامى واصله رامي وزاني وجمعه زناة وآ المؤنث زانيات والمؤنث زانيات وقول الله تعالى ولا يزنون اي ان الله مدح - 00:25:44

اهل الجنة بانهم لا يزنون. المبشر المبشرون بالجنة وقول الله عز وجل ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة وساء سبيلا والنهي عن القربان ابلغ من النهي عن عين الشيء يعني لما يقول عن الخمر فاجتنبوه هذا ابلغ مما لو قال الخمر محرم - 00:26:16

لان المحرم قد يكون في المتناول لكن الله عز وجل يأمرنا الا نجعله في المتناول اصلا ولنبتعد عنه فقال في الزنا ولا تقربوا الزنا وقال في الخمر فاجتنبوه اذا الواجب على الانسان ان يبذل وسعه وطاقته في البعد عن هذه - 00:26:42

الذنوب والمعاصي ولا تقربوا الزنا وذلك بغض النظر بغض النظر وعدم الخلوة بالاجنبية وعدم لمس الاجنبية وعدم السفر بالاجنبية بدون محرم هذه كلها اذا ابتعد عنها الانسان وعدم محادثة الاجنبية - 00:27:03

اه ريبة هذه كلها خمسة اسباب اذا يعني الانسان تركها فانه باذن الله عز وجل يكون مصونا عن هذه الفاحشة الشنيعة اورد فيه المصنف رحمه الله عدة احاديث الاول من طريق الشيخ داوود ابن شبيب - 00:27:30

قال حديث ابن همام وهو ابن يحيى العوزي البصري عن قتادة وهو ابن دعامة السدوسي قال اخبرنا انس مر ذكره وذكر فيه انه قال لحدثكم حديثا لا يحدثكموه احد بعدي - 00:27:54

والسبب في ذلك ان انس رضي الله عنه تأخر وفاته فكان يحدث باحاديث لا يوجد احد قد سمعها معه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تقوم الساعة واما قال من اشراط الساعة -

00:28:12

ان يرفع العلم وذلك ان الناس يهتمون بعلوم الدنيا صناعاتهم وينسون علم الشريعة وعلم المنزل ويظهر الجهل ويظهر الجهل اي بالشريعة فهو بيمر الدنيا امور الدنيا الله يقول وهم يعلمون ظاهرا من الحياة الدنيا - 00:28:33

وهم عن الآخرة هم غافلون ويظهر الجهل اي بالشريعة بالمنزل بالقرآن حتى لو تسأل انسان هناك اليوم يوجد من المسلمين من يقرأ ويكتب وتسأله عن آية من القرآن لا يحفظها - 00:28:57

تسأله عن مسألة من مسائل الدين لا يعرفها ويشرب الخمر ويظهر الزنا ويقل الرجال ويكثر النساء حتى يكون الخمسين امرأة القيم

الواحد ومعنى يقل الرجال ذكر العلماء انه لاحد سببين او لهما معا - [00:29:17](#)

الاول ان الرجال يقتلون في الحروب فلا يبقى في القرية الواحدة الواحدة الا رجال معدودون وفيه نساء كثر والقول الثاني ويقل

الرجال من حيث الولادة ويمكن ان يكون الامران حاصلًا - [00:29:42](#)

كما هو الحاصل الان فيما يسمونه بالقارة العجوز اوروبا فان نسبة المواليد اصلا يعتبر نسبة ضئيلة بعد مئة سنة لا تكاد تجد في اوروبا

احد اذا مشى على اذا مشوا على هذه الطريقة في الولادة - [00:30:08](#)

ولذلك يسمونه بالقارة العجوز يعني ما فيه شباب ما فيه نسبة من المواليد وآآ الولادة عندهم يعني واحد بالكاد ولا يوجد وهذه نسبة

تؤدي الى الفناء ويكثر النساء حتى يكون الخمسين امرأة القيم الواحد - [00:30:29](#)

القيم الواحد القيم المقصود به القائم على شؤونهن عنده زوجات وعنده بناته عنده اخواته عنده عماته عنده خالاته كل النساء ينظرون

اليه هو المسؤول عنهم ما في احد الا هو - [00:30:53](#)

وربما بنات عمه وبنات عماتي وبنات خالاتي وبنات خالي ونحو ذلك فقال بعض العلماء ان المقصود ويكثر النساء حتى يكون

الخمسين امرأة القيم الواحد يعني خمسين امرأة تركض وراء رجل واحد - [00:31:14](#)

ليقوم بشأنها ليتزوجها او الحرام عيادا بالله ولهذا ينبغي الحذر من النساء على التفسير الثاني. نعم قال رحمه الله حدثنا محمد ابن

المثنى قال اخبرنا اسحاق ابن يوسف. قال اخبرنا الفضيل ابن غزوان قال ان عكرمة ابن عباس - [00:31:35](#)

رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزني العبد حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق مؤمن ولا

يشرب حين يشربه مؤمن ولا يقتل وهو مؤمن. قال عكرمة قلت لابن عباس كيف ينزع الايمان منه - [00:32:01](#)

قال هكذا وشبك بين اصابعه ثم اخرجها فان تاب عاد اليها هكذا وشبك بين اصابعه الله اكبر اورد المصنف رحمه الله حديث ابن

عباس من طريق شيخه محمد بن مثنى - [00:32:21](#)

وهو ابو موسى العنزي الملقب بالزمن قال اخبرنا اسحاق بن يوسف قال اخبرني الفضيل ابن غزوان عن عكرمة ومولى ابن عباس عن

ابن عباس وهو ابو العباس عبد الله ابن عباس - [00:32:38](#)

رضي الله تعالى عنه احد الابرار الاربعة من صغار الصحابة وهو حبر الامة وترجمان القرآن. واحد السبعة المكثرين من رواية الحديث

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزني العبد حين يزني وهو مؤمن - [00:32:55](#)

اذا معناه ان وقت الزنا انتفى الايمان والمقصود باتفاق اهل السنة انتفاء الايمان هنا انتفاء الايمان الواجب وليس اصل الايمان لان اصل

الايمان لا ينتفي الا بما يناقضه لا يزني العبد حين يزني - [00:33:16](#)

وهو مؤمن اي في حال زناه لا يكون مؤمنا ما وجه ذلك وجه انه يتخفى عن اعين الناس ويغيب ايمانه عن نظر الله اليه يتخفى

عن سمع الناس ويغيب ايمانه عن سمع الله اليه - [00:33:41](#)

هذا وجه كونه لا يكون مؤمنا في هذا الوقت ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب حين يشرب وهو مؤمن ولا يقتل وهو مؤمن

دل على ان الكبائر اذا ارتكبتها الانسان فان الايمان الواجب - [00:34:06](#)

ينتفي قال عكرمة قلت لابن عباس كيف ينزع الايمان منه يعني هل المقصود الان هنا بالنزع نزعا سوريا او حقيقيا فبين ابن عباس ان

هذا نزع حقيقي وليس صوري قال وشبك بين اصابعي هكذا - [00:34:24](#)

شبك بين اصابعه هكذا ثم اخرجها ثم قال فان تاب عاد الي هكذا وشبك بين اصابعه دل على ان الايمان الواجب اذا نزع من العبد فانه

يرجع اليه بعد التوبة - [00:34:48](#)

لذلك قال فان تاب ولو كان كافرا لما يقال تاب عندما يقال رجع الى الاسلام لذلك نقول ان من انتفع عنه الايمان اصل الايمان فلا يرجع

الا بالرجوع الى الدين - [00:35:06](#)

ومن انتفى عنه الايمان الواجب فلا يرجع اليه الا بالتوبة النصوح، نعم تفضل يا شيخ هذا جمع بين شرين بين الفاحشة وبين الجراءة

على الله عز وجل وبين المجاهرة بالمعصية. ولذلك - [00:35:24](#)

المجاهرة بالمعصية كبيرة في نفسها كبيرة في نفسه لكن نحن نبين وجه كونه لا يزني الزاني حين يدري وهو مؤمن. ما وجهه وجهه انه يخاف من اعين الناس ونسي الخوف من الله - [00:35:54](#)

فنسيان الخوف من من الله ينافي الايمان الايمان الواجب ان الانسان يجب عليه ان يخاف من الله لا احد اغير من الله من ان يزني عبده او تزني امته - [00:36:12](#)

نعم قال رحمه الله حدثنا ادم قال حدثنا شعبة الاعمش عن ذكوان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق وحين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب حين يشربها وهو مؤمن والتوبة معروضة - [00:36:28](#)

من بعد قوله حدثنا ادم هو ابن ابي اياس آ العسقلاني قال حدثنا شعبة وابن الحجاج الواسطي ابو يزيد عن الاعمش وهو سليمان ابن مهران الكاهلي عند كوان وهو ذكوان السمان وكتبته ابو - [00:36:52](#)

صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه مر ذكره قال قال النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى الحديث السابق وهنا في زيادة والتوبة معروضة بعده. وهذا يؤكد على ان الزاني والسارق والشارب ليسوا - [00:37:12](#)

كفاراً اذ لو كانوا كفاراً لما اكتفى بمجرد التوبة لابد من الدخول الى الاسلام. نعم. قال رحمه الله حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا سفيان وقال حدثني منصور وسليمان عن ابي وائل عن ابي ميسرة عن عبد الله رضي الله عنه انه قال قلت يا رسول الله - [00:37:30](#)

الذنب اعظم قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك. قلت ثم اي؟ قال ان تقتل ولدك من اجل ان يطعم معك. قلت ثم اي؟ قال ان تزاني يا اليلة جارك - [00:37:53](#)

قال يحيى وحدثنا سفيان قال حدثني واصل عن ابي وائل عن عبد الله قلت يا رسول الله وذكر مثله. قال عمرو فذكرته لعبد الرحمن وكان وكان حدثنا عن سفيان عن الاعمش المنصوري وواصل بوائل عن ابي ميسرة قال دعه دعه - [00:38:06](#)

ثم اورد المصنف حديث ابن مسعود من طريق شيخ عمرو بن علي وهو الفلاس الامام المحدث الكبير. قال حدثنا يحيى وابن سعيد ابن فروخ القطان البصري قال حدثنا سفيان وابن سعيد بن مسروق الثوري - [00:38:23](#)

قال حدثني منصور وهو ابن المعتمر وسليمان سليمان ابن طرقات ابن من؟ كأنه طرفان شيخ. لا ما اظن. عن ابي وائل وهو شقيق ابن سلمة المرادي. عن اه ابي بميسرة ابن شراحيل - [00:38:41](#)

عن عبد الله وابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال قلت يا رسول الله اي الذنب اعظم؟ فيه دلالة على ان الذنوب والكبائر بعضها اعظم من بعض ولذلك التقسيم الصحيح بالذنوب ان يقال ذنب كبير وذنب اكبر - [00:39:04](#)

ذنب كبير وذنب اكبر واكبر الكبائر اكبر الكبائر الاشراك بالله وذنب كبير وذنب اكبر وذنب عظيم وذنب اعظم قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك وهو اكبر الكبائر قلت ثم اي؟ يعني ادون منه - [00:39:25](#)

قال ان تقتل ولدك اجل ان يطعم معك اي لاجلي اجل اي بمعنى لاجلي ان يطعم معك قلت ثم اي؟ قال ان تزاني حليمة جارك حليمة الجار المقصود بالحليمة باتفاق الفقهاء رحمهم الله امرأة الجار ومحارم الجار - [00:39:46](#)

امراته بنته اخته فامرأة الجار لها حرمة اعظم حرمة الاسلام وحرمة الجيرة حرمة الاسلام وحرمة الجيرة بل الواجب على المسلم ان يغار على جارته كما يغار على محارم محارمه الواجب على المسلم ان يغار على جارته كما يغار - [00:40:09](#)

على محارمه. ولذلك كان جرمه اعظم وهذا في اي دلالة على ان الذنوب تعظم في نفسها. يعني الزنا نفسه فيه ما هو عظيم وفيه ما هو اعظم والزنا بالمحارم هذا اشنع ما يكون لذلك ليس فيه الا القتل - [00:40:32](#)

تم الزنا في امرأة المجاهد هذه اعظم تم الزنا يعني عسكري رايح يجاهد وهذا الرجل الفاسق الفاجر يتولى خدعة زوجته وزنا بالجارية وهكذا فالذنوب تتعاضد في نفسها نعم قال هنا قال يحيى وابن سعيد ابن قطان البصري رحمه الله قال وحدثنا سفيان قال حدثني

واصل - [00:40:50](#)

وهو ابن حيان الاحدب يعني له طريق اخر عن ابي وائل عن عبدالله قلت يا رسول الله مثله قال عمرو فذكرت لعبد الرحمن وهو ابن مهدي ها عبد الرحمن ابن مهدي امام الجرح والتعديل. وكان حدثنا عن سفيان عن الاعمش - [00:41:23](#)

اوه سليمان ابن مهران ومنصور وواصل عن ابي وائل عن ابي ميسرة قال دعه دعه نعم يعني كان عبد الرحمن بن مهدي لم يقبل هذه الرواية من طريق واصل نعم - [00:41:46](#)

قال رحمه الله باب رجم محصن. وقال الحسن من زنا باخته حده حد الزاني. قال حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا سلمة ابن كهيل قال سمعت الشعبي يحدث عن علي رضي الله عنه حين رجم امرأته حين رجم - [00:42:04](#)

اتى يوم الجمعة وقال قد رجمتها بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله باب رجب المحصن المقصود به هو الذي تزوج بنكاح صحيح الذي تزوج بنكاح صحيح سواء كانت زوجته عنده - [00:42:25](#)

او طلق بعد ذلك او توفيت وبقي عجباً فهو يسمى محصناً والرجم انما يكون بالقاء الحجارة عليه. وقال الحسن وهبن بالحسن البصري من زنا باخته حد حد الزاني اذا الحسن - [00:42:48](#)

يرى ان الزنا بالمحارم حده الرجم لا ينظر لي هل هو محصن ولا غير محصن الا ان الحسن يرى ان حده حد الزاني وجمهور العلماء يقولون ان الزنا بالمحارم فيه الرجم - [00:43:10](#)

سواء كان محصناً او غير محصن ثم ورد فيه رحمه الله حديث علي رضي الله عنه من طريق شيخ ادم مر ذكره شعبة مر ذكره سلم ابن كهيل قال سمعت الشعبي عامر ابن شراحيل عن علي ابن ابي طالب - [00:43:29](#)

ابو الحسن والحسين رضي الله تعالى عنهم الخليفة الراشد الرابع قال حين رجم المرأة يوم الجمعة قد رجمتها بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم بسنة يعني ان الرجم ثابت بالسنة - [00:43:49](#)

نعم قال حدثنا محمد بن قال حدثني اسحاق قال حدثنا خالد عن الشيباني قال سألت عبد الله ابن ابي اوفى هل رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال نعم - [00:44:08](#)

قلت قبل سورة النور ام بعد؟ قال لا ادري قال رحمه الله تعالى حدثنا اسحاق وهو اه اسحاق بن منصور قال حدثنا خالد وهو الشيباني آ خالد بن عبد الله الحذاء - [00:44:24](#)

عن الشيبان قال سألت عبد الله بن ابي اوفى رضي الله تعالى عنه وعبد الله بن ابي اوفى اه صحابي جليل له احاديث متعددة انه سئل هل رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال نعم - [00:44:46](#)

قلت القائل هو الشيباني سليمان ابن ابي سليمان الملقب بفيروز يقول قلت قبل سورة النور ام بعد؟ قال لا ادري واذا تأملنا ان سورة النور نزلت اه في براءة ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها - [00:45:05](#)

ببراءة ام المؤمنين عائشة رضي الله تعالى عنها وكانت هذه الواقعة قبل سنة خمس قبل غزوة الاحزاب وعلى هذا فتكون سورة النور نازلة قبل رجم النبي صلى الله عليه وسلم للزانية ماعز - [00:45:28](#)

او للغامدية فان هذا كان بعد غزوة الاحزاب. نعم اسحاق ابن شاهين الواسطي. اسحاق ابن شاهين الواسطي. نعم. خالد بن عبدالله الطحان خالد بن؟ بن عبدالله الطحان. خالد بن عبدالله الطحان - [00:45:49](#)

نعم قال رحمه الله حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن ابن شيبان قال حدثني ابو سلمة ابن عبد الرحمن جابر بن عبدالله الانصاري ان رجلاً من اسلم اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثه انه قد جنى - [00:46:07](#)

فشهد على نفسه اربع شهادات فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجم وكان قد احصن قوله حدثنا محمد بن مقاتل هو الملقب برخ قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي مر ذكره قال اخبرنا يونس وهو ابن يزيد - [00:46:27](#)

ليلى المصري عن ابن شهاب محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب الزهري قال حدثني ابو سلمة وابن عبد الرحمن ابن عوف احد السبعة المبشرين من رواية احد الفقهاء السبعة - [00:46:47](#)

في زمن التابعين على احد الاقوال الثلاثة على احد الاقوال في السابع منهم عن جابر ابن عبد الله الانصاري رضي الله تعالى عنه آ

وهو احد السبعة المكثرين من رواية الحديث - 00:47:03

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رجلا من اسلم اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثه انه قد زنا وهذا غير الماعز فشهد على نفسه اربع شهادات - 00:47:18

ففيه دلالة على ان الامام اذا جاء انسان يشهد على نفسه بالزنا انه لا يقبل منه الاقرار حتى يشهد اربع مرات امر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجم وكان قد احسن. نعم - 00:47:35

تفضل. نعم هو لا شك انكر شيء من من الدين معلوم من الدين بالضرورة عند من؟ عند اهل العلم وليس عند العوام ما يعرفون هذا لا يعرفون الراجم يعرفون الجلد لانه مذكور في القرآن لكن ما يعرفون الراجح - 00:47:51

لكن هذا يعلم وينبه نعم باب لا يرجم المجنون والمجنونة. وقال عمر وقال علي لعمر اما علمت ان القلم رفع للمجنون يفيق عن الصبي حتى يدرك عن النائم حتى يستيقظ. قال حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا ليث عن القير عن ابن شهاب عن ابي سلمة - 00:48:19
ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال اتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد فتداه فقال يا رسول الله اني زني ارضا حتى ردد عليه اربع مرات مما شهد على نفسه اربع شهادات دعاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال بك جنون؟ قال - 00:48:43

قال فهل احسنت؟ قال نعم. قال النبي صلى الله عليه وسلم اذهبوا به فارجموه. قال ابن شهاب فاخبرني من سمع جابر ابن عبد الله انه قال فكنت في من رجمه فرجمناه بالمصلى فلما ذاقته الحجارة هرب ادركناه بالحرّة فرجمناه - 00:49:03

قال ابن الشام قال ابن شهاب فاخبرني من سمع جابر بن عبد الله قال وكنت فيمن رجمه فرجمناه بالمصلى فلما اذلقته الحجارة هرب اذلقته احسن ما هي فلما اذلقته الحجارة هرب فادركناه بالحرث فرجمناه. هنا قوله باب لا يرجم المجنون والمجنون - 00:49:21

لان الرجم انما يكون في المكلفين والمجنون والمجنونة والمكره هؤلاء ليسوا بمكلفين فالمجنون والمجنونة او غير البالغ او المكره هؤلاء لا يرجمون وقال علي رضي الله عنه لعمر اما علمت ان القلم رفع عن مجنون حتى يفيق - 00:49:48

وعن الصبي حتى يدرك وعن نائم حتى يستيقظ على وجه الاستفهام التقريري فعمر اقره فدل على انه علم اورد المصنف رحمه الله فيه حديثا من طريق الشيخ يحيى بن بكير - 00:50:13

قال حدثني الليث وهو ابن سعد المصري عن وقيل ابن خالد عن ابن شهاب مر ذكره عن ابي سلمة وسعيد ابن المسيب عن ابي هريرة مر ذكرهم وذكر فيه قال اتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فتداه فقال يا رسول الله اني زني - 00:50:28

فاعرض عنه حتى ردد عليه اربع مرات فلما شهد على نفسه اربع شهادات دعاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابك جنون اذا لولا ان الجنون رافع للحكم لما كان الاستفهام عنهم - 00:50:45

له معنى هذا وجه الشاهد اذا لاحظوا الان ان النبي صلى الله عليه وسلم يتأكد من وجود الشروط وانتفاء الموانع فان الجنون مانع من موانع ايش انزال العقوبة وكونه غير محصن فان فانه ان لم يكن محصنا - 00:51:02

فان ذلك يكون مانعا من مانع موانع رجمه مانعا من موانع راجمة وانما يجلد ولذلك ينبغي على الحاكم ان يستفصل فان كان به جنون بشهادتي او بشهادة قومه فلا ينبغي ان يرجم - 00:51:24

وهكذا ان لم يكن محصنا وقول النبي صلى الله عليه وسلم يذهب به فارجموه دلالة على ان الرجم ثابت. نعم وهنا قوله قال ابن الشهاب فاخبرني من سمع جابر ابن عبد الله - 00:51:44

رضي الله تعالى عنه قال فكنت فيمن رجمه فرجمناه بالمصلى يعني في الصحراء لان المقصود المصلى هنا مصلى العيد مصلى ايش؟ العيد فلما اذلقته الحجارة هنا قال فلما اذلقته الحجارة - 00:51:59

يعني اصابته اللام الشديدة بسبب الحجارة الحادة المسننة باطرافها ادركته الحجارة يعني اصابته الحجارة باطرافها هرب كأنهم ما ربطوا ولا وضعوه في حفرة قال فادركناه بالحر فرجمناه يعني ذهبوا خلفه - 00:52:20

ورجموه حتى مات وهنا سؤال هل لو ان الزاني المحصى لو انه الناس شرعوا في رجمه فهرب هل يتبع او لا يتبع من اهل العلم من

يقول لا يتبع لماذا؟ لان هروبه دليل على انه رجع عن اقراره - [00:52:45](#)

هذا اذا كان الزنا قد ثبت باقراره ومن اهل العلم من يقول نكوله بعد اقراره لا عبرة به. وهو الصواب ولهذا سن اه قال بعض الفقهاء
ينبغي ان يحفر له حفرة - [00:53:10](#)

ثم يعمق في ظهر اه اه رأسه واعلى صدره ويرجم فان قال قائل هذه وحشية ليست هذه وحشية هذه اقامة حج من حدود الله عز
وجل الوحشية ان نترك الزاني يفعل - [00:53:28](#)

في نساء المسلمين ما يفعل فوالله ما اظهر الله الزاني الا لانه قد زنا باكثر من مرة وباكثر من امرأة فان الله جل وعلا حيي كريم ستير
يستتر سبحانه وتعالى. نعم - [00:53:45](#)

تفضلني عندك سؤال غير البالغ يجلد ليش يجلد سلام عليك. قلت ان غير البالغ لا يجلد لا يوجد ولا ولا المجنون يجلد ولا المكروه يجلد
ولكن هل يعزر من هو صغير السن لم يبلغ؟ نعم يعزر - [00:54:03](#)

نعم لكن لا يجرى الله اعلم نعم اي نعم. نعم محسن ذكرنا نعم المحصن هو الذي يعني تزوج زواجا صحيح يقول لي على رأسي
وصدري نعم ها؟ من اهل العلم من قال ان اول من ينبغي - [00:54:28](#)

ان يبدأ بالرجم اذا كانت اذا كان الزنا ثبت بالشهادة الشهود ثم يتبعه الناس وهل يلزم الامام حضوره او لا يلزم الصحيح انه لا يلزم
يكفي الانابة في ذلك. نعم - [00:55:19](#)

ايا كان حجارة صغيرة كبيرة ما يقدر نعم قال رحمه الله باب للعاهر الحجر قال حدثنا ابن رويد قال حدثنا الليث عن ابن شهاب
عن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت اختصم سعد وابن زمعة وقال النبي صلى الله - [00:55:36](#)

وسلم هو لك يا عبد بن زمعة يا عبد بن زمعة الولد للفراش واحتجبي منه يا سوداء. زاد لنا قتيبة عن الميت وللعاهر الحجر. قال حدثنا
ادم وقال هل نشابة قال حدثنا محمود بن زياد قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الولد للفراش
وللعاهر الحجر - [00:55:58](#)

قوله باب للعاهر الحجر. العاهر هنا المقصود به الزاني من العهر سمي العاهر من العهر وهو الفحش والزنا الحجر اي بمعنى انه يعاقب
بالحجر وهذا دليل اخر على ان الزناة انما - [00:56:22](#)

اذا كانوا محسنين يرجمون للعاهر الحجر اورد فيه رحمه الله حديثين الاول من طريق الشيخ ابو الوليد وهو هشام ابن عبد الملك
الطيالسي صاحب المسند قال حديث الليثي عن ابن الشهاب مر ذكرهما عن عروة وهو عروة ابن الزبير ابن العوام احد الفقهاء السبعة -
[00:56:45](#)

على احد الاقوال الثلاثة في السابع منهم عن عائشة الصديقة بنت الصديق رضي الله تعالى عنها ام المؤمنين ام عبدالله واحب نساء
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى نفسه قالت اختصم سعد وابن زمعة المقصود سعد هنا سعد ابن - [00:57:07](#)

آآ ابن سعد ابن ابي وقاص وابن زمعة وقال النبي صلى الله عليه وسلم هنا في بعض الروايات وعبد ابن زمعة مر معنا فقال النبي
صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبد ابن زمعة - [00:57:26](#)

الولد للفراش يعني كون الانسان يقول ان آآ جارية فلان زنا فيه فلان وان الولد ولد اخي هذا لا يثبت به النسب النسب لا يثبت بالزنا
هذه فائدة من هذا الحديث - [00:57:45](#)

النسب وان كان شبيهها بي لا يثبت بالنسب. النسب لا يثبت بالزنا الزنا ليس معه نسب واحتجبي منه يا سوداء زاد لنا قتيبة عن الليث
وللعاهر الحجر. هذه هذا وجه الشاهد من الحديث - [00:58:03](#)

وللعاهر الحجر ثم اورد رحمه الله حديث من طريق اخر قال حديثنا ادم مر ذكره عن شعبة قال احدنا محمد بن زياد قد سمعت ابا
هريرة مر ذكرهم قال قال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:58:24](#)

الولد للفراش وللعاهر الحجر اذا لا ينسب ولد الزنا الى ابيه وان علم وان الولد يكون للفراش ينسب اليه وللعاهر وهو الزاني الحجر
وهو الرجم حتى الموت. نعم باب الرجم في البلاط قال حدثنا محمد ابن عثمان قال حدثنا خالد ابن مخلد عن سليمان قال حدثني عبد

الله ابن دينار عن ابن - 00:58:39

رضي الله عنهم انه قال اوتي رسول الله صلى الله عليه وسلم ييهودي ويهودية قد احدثا جميعا فقال لهم ما تجدون في كتابكم قالوا ان احبارنا احدث تحميم الوجه والتجبية. قال عبد الله بن سلام ادعوهم يا رسول الله بالتوراة - 00:59:08

فاتي بها فوضع احد يده على اية رجل وجعل يقرأ ما قبلها وما بعدها وقاله ابن سلام ارفع يدك فاذا اية الرجل تحت يده فامر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجما. قال ابن عمر فرجم عند الباب - 00:59:28

فرأيت اليهودي اجنأ عليها هنا البلاط ظرب من الحجارة تفرش به الارض ويسوى به الحائط البلاط يعني الحائط الذي يكون عند البيت ويكون مثل قصر الحاكم مشيدا فالرجم في البلاط جايئ يعني في القصور المشيدة او في الحجارة عند مباني الحجارة - 00:59:48 ليس مقتصر على ان الواجب لابد ان يكون في المصلى واضح يصح الرجل في المباني هذا مراد الامام البخاري رحمه الله اورد رحمه الله حديثا من طريق شيوخه محمد بن عثمان وهو مر معنا محمد بن عثمان - 01:00:20

ما مر معناه العجري قال حدثنا خالد بن مخرج وهو القطواني عن سليمان وهو ابن مهران الاعمش قال حدثني عبد الله ابن دينار المكي عن ابن عمر عبد الله ابن عمر ابن الخطاب العدوي - 01:00:39

آ وهو احد السبعة الكثيرين من رواية الحديث واحد العبادلة الاربعة قال اوتي رسول الله صلى الله عليه وسلم ييهودي ويهودية قد احدث جميعا احدث يعني زنايا وهذا الحديث فيه دلالة على ان اهل الذمة اذا زنوا يجزى عليهم احكام الاسلام - 01:00:56 وفيه دلالة قوية لقول الجمهور ان اهل الذمة تجزى عليهم الاحكام الشرعية فقال لهم ما تجدون في كتابكم يعني النبي صلى الله عليه وسلم يسأل قالوا ان احبارنا ها؟ احدثوا تحميم الوجه والتجبية - 01:01:19

كأنهم يقولون ليس لنا ذكر ليس للزنا عقوبة مذكورة في التوراة وانما الاحبار احدث تحميم الوجه والتجبية تحميم الوجه يعني ان يوضع الفحم على وجهه ويسود ثم يجيى على حمار مقلوبا - 01:01:41

ويقال هذا جزاء من زنا هذا جزاء منزلة ثم قال هنا في في الرواية قال عبدالله بن سلام وهو احد احبار اليهود الذين اسلموا عند قدوم النبي الكريم صلى الله عليه وسلم - 01:02:04

ادعوهم يا رسول الله بالتوراة خلهم يجيبون التوراة. ادعوهم آ يا رسول الله بالتوراة يعني ليأتوا بالتوراة فاوتي بها فوضع احدهم يده على اية الرجم ها حط ايده على اية الرجم - 01:02:28

ما يريد ان النبي صلى الله عليه وسلم يراها فامر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجما قال ابن عمر فرجم عند البلاط فرأيت اليهودي اجرى عليها اجرى يعني انحنى - 01:02:44

عليها يريد ان يحميها. نعم نعم اي هذا ليؤكد تحريفه انه الرجل موجود في التوراة. فلماذا انتم تغيرون الحكم؟ هذا المقصد. مثل الان انت الان اه تروح المحكمة القاضية يقول فلان زنا؟ اي نعم زنا ثبت بزناه - 01:03:00

ثم يأمر بالسجن تقول له جيب القرآن. يجيب القرآن. يقول له جيب الحديث يجيب الحديث. اقرأه. ماذا مكتوب للعاهل الحجر. ليش ما تطبق كانك تقول انت حرقت غيرت. نعم. قال رحمه الله باب الرجم بالمصلى - 01:03:29

قال حدثني محمود قال حدثنا عبد الرزاق قال اخذنا معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن جابر رضي الله عنه ان رجلا من اسلم جاء النبي صلى الله عليه وسلم فاعترف بالزنا فاعرض عنه النبي صلى الله عليه - 01:03:50

وسلم حتى شهد على نفسه اربع مرات قال له النبي صلى الله عليه وسلم ابك جنون؟ قال لا. قال احصنت؟ قال نعم. فامر به فرجم بالمصلى فلما اذلقته الحجارة فر فادرك فرجم حتى مات - 01:04:09

قال النبي صلى الله عليه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم خيرا فصلى عليه. لم يقل يونس يونس وابن جريدا الزوري فصلى عليه اه باب رجب المصلي اي جائز الرجم بالمصلى العيد في الصحراء او الرجم في البلاط كله جايئ لكن في المسجد لا يجوز كما مر معنا - 01:04:26

اقامة الحدود في المسجد هذا لا لا يشرع وانما يكون اقامة الحدود خارج المساجد. سواء كان في البلاط والبنيان او كان في الصحراء

اورد فيه حديثا من طريق الشيخ محمود وهو ابن غيلان الدمشقي - [01:04:48](#)

قال حدثني عبد الرزاق وهو ابن همام الصنعاني قال اخبرنا معمر ابن راشد الازدي عن الزوري مر ذكره عن ابي سلمة عن جابر مر ذكرهم ومر الحديث والشاهد فيه قول جابر - [01:05:07](#)

الشاهد فيه قول جابر رضي الله عنه فرجم بالمصلى هذا هو الشاهد قال للبخاري لم يقل يونس بن جريج عن الزوري فصلى عليه سئل ابو عبد الله هل قوله فصلى عليه يصح ام لا - [01:05:25](#)

هذا القائل من؟ هو الفرابي هذا القائل والفرابي راوية ها البخاري صحيح البخاري اللي هو وراق البخاري قال رواه معمر قيل له هل رواه غير معمر؟ قال لا نكتفي بهذا القدر اليوم - [01:05:45](#)

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. سامحوني انتم اليوم آآ عجلناكم لان عندي شوية الم في الركبة بس الشر ما يجي. وهل نحن نقول للتوراة التوراة يهودية التوراة غير ليست يهودية - [01:06:04](#)

الشريعة اليهودية التحميم. التوراة الشريعة موسوية شريعة الله سبحانه الله يا شيخ هؤلاء عجيبين سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك - [01:06:29](#)